

كليات في علم الرجال

[427] الثالث: تفويض بيان العلوم والاحكام، وهذا مما لا شك ولا شبهة فيه، قال سبحانه: * (ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين) * النحل: 89 وقال سبحانه: * (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) * النحل: 44 وهذه الآية تفيد أن من شؤون النبي مضافاً إلى التلاوة هو تبين ما نزل إليه من الآيات الحكيمة. والآيات والاحاديث في ذلك كثيرة جداً. قال الباقر عليه السلام مخاطباً لجابر: " يا جابر لو كنا نحدثكم برأينا وهوانا، كنا من الهالكين، ولكننا نحدثكم بأحاديث نكنزها عن رسول الله ﷺ كما يكنز هؤلاء ذهبهم وفضتهم " وفي رواية " ولكننا نفتيهم بآثار من رسول الله ﷺ واصل علم عندنا نتوارثها كابراً عن كابر ". وفي رواية محمد بن شريح عن الصادق عليه السلام: " والله ما تقول بأهواننا ولا نقول برأينا ولكن نقول ما قال ربنا ". وفي رواية عنه: " مهما أجبته فيه بشئ فهو عن رسول الله ﷺ، لسنا نقول برأينا من شئ " (1) إلى غير ذلك من الاحاديث المفيدة أن أحاديثهم مأخوذة عن نبيهم. غير أنهم عليهم السلام يبينون الاحكام حسب اختلاف عقول الناس، ويفتون حسب المصالح، فتارة يبينون الاحكام الواقعية، واخرى الاحكام الواقعية الثانوية حسب مصالح المكلفين كما هو معلوم من إفتائهم بالتقية. قال العلامة المجلسي رحمه الله: " تفويض بيان العلوم والاحكام بما رأوا المصلحة فيها بسبب اختلاف عقولهم، أو بسبب التقية فيفتون بعض الناس بالواقع من الاحكام، وبعضهم بالتقية، ويبينون تفسير الآيات وتأويلها، وبيان المعارف بحسب ما يحتمل عقل كل سائل، ولهم أن يبينوا ولهم أن يسكتوا كما _____ (1) راجع جامع احاديث الشيعة: ج 1،

المقدمة، الصفحة 17. [*] _____